

سعادة رئيس الجامعة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (التاسع عشر) المعقود بتاريخ ١٤٤٥/٥/٢٢ هـ على
مذكرة الأمانة العامة للمجلس المشار إليها إلى البند (ثانياً) من قرار مجلس شؤون الجامعات رقم
(٤٤٤٤/٢٦) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٤، المتضمن أن "تقوم أمانة المجلس بدراسة موضوع التمديد
لخدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين، دراسة شاملة، على أن تتضمن مدى مناسبة أن يكون
التمديد من صلاحيات مجالس الجامعات".

رقم (٤٥/١٩٤) التالي:

أولاً: تعديل ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس في الجامعات، لتحقق وفق ما يلي:

**يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبتي أستاذ وأستاذ مشارك، ويستثنى من هم على
رتبة أستاذ مساعد وفق ما تقرره اللجنة الدائمة للتمديد في الجامعة، ويقرها مجلس
الجامعة.**

**الاحتياج إلى تخصص عضو هيئة التدريس وفق آلية تقررها اللجنة الدائمة للتمديد في
الجامعة، ويقرها مجلس الجامعة في كل عام وفق المعايير التالية:**
- التخصص العام والدقيق.

عدد الطلاب في الشعب النظرية والعملية حسب التخصصات
- العيادة التدريسي للقسم العلمي.
- المواءمة مع خطة الموارد البشرية في الجامعة.

أي معايير أخرى ترى اللجنة أو مجلس الجامعة مناسبة إضافتها.

**إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحثين محكمين في مجال التخصص خلال
السنوات العشر الأخيرة (منشوريين أو مقبولين للنشر) في أوعية نشر عاليه، مثل
(scopus, isci) أو حصوله على جائزة محلية أو إقليمية أو دولية أو براءة اختراع.**

جامعة الملك فيصل
KING FAISAL UNIVERSITY

رقم الوارد: 3236/1/38

تاریخه 1445/06/20

المرفقات



03236

تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم ومجلس الكلية، مع إضافة مبررات التأييد في توصيتي.

٥. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.

٦. لا تقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للستين الأخيرتين عن جيد جداً.

٧. لا يكون معاراً أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.

٨. اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.

التزام العضو بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.

٩. اتمام المسوحات المطلوبة من الجهات المختصة.

ثانية: تقويض صلاحيات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس في الجامعة، لمجلس الجامعة، وليس له حق التقويض أو الاستئناف من الضوابط.

ثالثاً: ترفع الجامعة تقريراً تفصيلياً كل سنة إلى اللجنة الدائمة للتمديد في أمانة المجلس بجميع حالات التمديد التي تمت في الجامعة، على أن يتضمن التقرير الإجراءات والمعايير التي طبقت في الجامعة.

رابعاً: تراجع اللجنة الدائمة في أمانة المجلس، هذه الضوابط بشكل دوري، وترفع تقريرها إلى مجلس شؤون الجامعات.

خامساً: يلغى هذا القرار ما يتعارض معه من قرارات سابقة.

آمل التفضل بالاطلاع، وإكمال اللازم بموجبه.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني، ، ،

الأمين العام

لمجلس شؤون الجامعات

أ.د. بسام بن عبدالله البسام

الحمد لله